



قسم الشؤون العلمية

العدد: ٨ / ٨٩٠
التاريخ: ١٥ / ١٠ / ٢٠٢٦

(استثمار الطاقة النظيفة طريقنا نحو الاستدامة)

امر جامعي

اتفاقية التوأمة والتعاون المشترك مع جامعة شط العرب الاهلية

استنادا لصلاحيات المخولة لنا تقرر:

- اولاً: اعتماد اتفاقية التوأمة والتعاون المشترك بين جامعة شط العرب الأهلية والجامعة التقنية الجنوبية اعتباراً من تاريخ ٢٠ / ١٠ / ٢٠٢٦.
- ثانياً: تنفيذ بنود الاتفاقية اعلاه من تاريخ التوقيع في ٢٠ / ١٠ / ٢٠٢٦.

المرفقات

- اتفاقية التوأمة

الاستاذ الدكتور
عبدلن عبد الله عتيق
رئيس الجامعة
٢٠٢٦ / ١٠ / ٢٥



نسخة منه الى //

- مكتب رئيس الجامعة / ليتفضل السيد رئيس الجامعة المحترم بالعلم... مع التقدير
- مكتب السادة المساعدين / ليتفضل بالعلم... مع التقدير.
- جامعة شط العرب الاهلية / السيد رئيس الجامعة المحترم / ليتفضل بالعلم... مع التقدير
- كليات ومعاهد الجامعة كافة / السيد العميد المحترم / ليتفضل بالعلم والعمل على تنفيذ بنود الاتفاقية اعلاه... مع التقدير.
- اقسام ومراكز الجامعة كافة / ليتفضل بالعلم واتخاذ ما يلزم... مع التقدير
- قسم الشؤون العلمية / الملفة المختصة... مع الاوليات.
- ملفة الكتب العسادة.

د. أياد / رند ١٠ / ٢٦



السيد مقرر مجلس الجامعة المحترم

تسعى في اجتماع مجلس
الجامعة لقادم لا طمأنينة
اعضاء مجلس... مع التقدير



Contact Info:

www.stu.edu.iq

E-mail: Presidency@stu.edu.iq

العنوان: العراق - البصرة - طريق الزبير العام - مقابل المدينة الرياضية
Address: Iraq - Basra - Zubair Main St. - Front of Sport City



اتفاقية التوأمة والتعاون المشترك بين جامعة شط العرب والجامعة التقنية الجنوبية

رغبة من جامعة شط العرب الممثلة برئيسها (الاستاذ الدكتور طاهر محسن منصور) التي تمثل الطرف الاول والجامعة التقنية الجنوبية الممثلة برئيسها (الاستاذ الدكتور عدنان عبد الله عتيق) الذي يمثل الطرف الثاني ويشار اليهما فيما بعد بـ (الطرفين) في الارتقاء بمستوى الجامعتين وجعلها في مستوى الجامعات العريقة ومن اجل زيادة اواصر التعاون بينهما وفتح افاق تعاون جديدة في المجالات الاكاديمية ورفع المستوى العلمي والبحث، وضعت بنود نطاق الاتفاقية واتفق الطرفان على ابرام هذه الاتفاقية طبقاً للقوانين والقواعد والتعليمات السارية وفقاً للمواد الآتية:

المادة (١) – التدريس:

اولاً: التعاون في تطوير الخطط والمفردات وتوحيد المناهج الدراسية للتخصصات المتناظرة.

ثانياً: تبادل الكتب والمصادر ضمن التخصصات المشتركة.

ثالثاً: اقامة الورش التدريبية لتطوير مهارات التدريسيين والفنيين في مجالات طرائق التدريس.

رابعاً: التعاون في مجال التدريب الصيفي.

خامساً: الاشراف على مشاريع تخرج طلبة الصفوف المنتهية.

سادساً: التعاون في استخدام المختبرات والورش في الجامعتين.

سابعاً: التعاون في مجال التعليم الالكتروني.

ثامناً: اداء المحاضرات المشتركة لمادتين ضمن الاختصاص للمراحل ما بعد المرحلة الاولى.

تاسعاً: الامتحانات المشتركة للطلبة لمادتين دراسيتين ضمن التخصص للمراحل ما بعد المرحلة الاولى.

المادة (٢) – البحث العلمي:

أولاً: اجراء البحوث التخصصية المشتركة والنشر في المجالات المدرجة ضمن المستويات العالمية.

ثانياً: تقييم البحوث من قبل مختصي الجامعات.

ثالثاً: اقامة المؤتمرات العلمية المشتركة.

رابعاً: الاشراف المشترك والمناقشات لطلبة الدراسات العليا.

خامساً: الترقّيات العلمية.

سادساً: استخدام المختبرات التخصصية للبحث العلمي.

سابعاً: استخدام المصادر والكتب والمجلات العلمية والاطاريح.

ثامناً: اقامة الدورات والندوات العلمية.

تاسعاً: التعاون في اعارة واهداء المواد العلمية ذات الصلة بالعمل المشترك.

المادة (٣) – النشاطات الطلابية:

تتضمن هذه الاتفاقية التعاون في النشاطات الطلابية باشراف الملاكات التدريبيه :-

أولاً: تبادل الزيارات العلمية للطلبة.

ثانياً: اقامة نشاطات رياضية مشتركة او نشاطات اخرى.

ثالثاً: اقامة المعارض للنشاطات العلمية الفنية.

رابعاً: اقامة المناظرات العلمية الدورية بين طلبة الاختصاصات المناظرة.

المادة (٤) – الادارة والتطوير الوظيفي:

أولاً: اقامة ورش تدريبية في مجال جودة المختبرات واعتمادية المختبر الجيد حسب المعايير المعتمدة محلياً وعالمياً.

ثانياً: تبادل الخبرات في الادارة.

ثالثاً: تبادل البرامج الالكترونية المختلفة وفقاً لمتطلبات العمل.

رابعاً: اشتراك تدريسي الكلية الاهلية في دورات طرائق التدريس التي تقام في مراكز التعليم المستمر في الجامعات

/ الكليات الحكومية.

المادة (٥) – المحور المالي:

اقتصار التكاليف المالية فيما يتعلق بالامتحان المشترك التي تتحملها الجامعات والكليات الاهلية على اجور التصحيح والمراقبة وكافة المستلزمات العملية الامتحانية بموجب كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ جهاز الاشراف والتقويم العلمي/ قسم التقويم العلمي ذي العدد (ج ع / م.هـ / ٣٠٤٥) المؤرخ في ٢٠٢٤/٧/١٤.

المادة (٦) – نفاذ الاتفاقية:

تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ من تاريخ التوقيع, وتبقى نافذة لمدة (٥) سنوات , الا اذا تقرر خلاف ذلك وتكون الاتفاقية قابلة للتتمديد مالم يشعر احد الطرفين الطرف الاخر برغبته خطياً في انتهاءها قبل (٦) اشهر من تاريخ انتهاء العمل بهذه الاتفاقية.

المادة (٧) – الغاء الاتفاقية:

يتفق الطرفان المتعاقدين في حال الغاء الاتفاقية او انتهاء العمل بها على استمرار النشاطات التي كان قد بدأ تنفيذها ولحين الانتهاء منها على ان يتم اعلام الطرف الاخر بذلك قبل ستة اشهر من الالغاء.

المادة (٨) – استغلال حقوق الملكية الفكرية:

يملك كل طرف جميع حقوق الملكية الفكرية لموظفيه, وطلابه عملاً بهذه الاتفاقية ويمنح كل طرف الى الطرف الاخر ترخيصاً دائماً غير قابل للالغاء لاستخدام هذه الملكية لاغراض التدريس والبحث الداخلي الخاصة به, وفي حال ام يكون كلا الطرفين مسؤولين عن انشاء الملكية الفكرية معاً فان الملكية الفكرية معاً فان الملكية الفكرية تكون لكلا الطرفين وفقاً للمساهمة الابتكارية التي يقدمها كل طرف, واذا كانت الملكية معرضة للاستغلال التجاري فإنه يمكن لأي طرف ان يستغلها دون موافقة الطرف الاخر ووفق شروط يتفق عليها.

المادة (٩) – السرية:

لا يجوز الافصاح او تسريب معلومات عن مخرجات هذه الاتفاقية قبل نشرها في الاوعية العلمية المختصة, او تسجيل حقوق الملكية الفكرية الناتجة عنها.

المادة (١٠) – تعديل الاتفاقية:

لا يجوز تعديل أو إعادة النظر أو إضافة أحكام إلى هذه الاتفاقية إلا بموافقة خطية من كلا الطرفين ويصبح جزء لا يتجزأ منها وتدخل حيز النفاذ وفقاً للأجراءات نفسها.

المادة (١١) – المسؤولية:

يتم حل النزاعات الناتجة عن تنفيذ الاتفاقية أو تفسيرها بالاتفاق المباشر بين الطرفين المتعاقدين وفي حال عدم التوصل إلى حل ودي يتم حسم الموضوع من خلال تشكيل لجنة تنسيقية تشكل لهذا الغرض وفي حال عدم توصل اللجنة إلى حل يتم إنهاء العمل.

وقعت هذه الاتفاقية في يوم الثلاثاء الموافق ٢٠ / ١٠ / ٢٠٢٦ وحررت بنسختين باللغة العربية ولكل منها الحجة القانونية نفسها.

ص

الطرف الأول

الأستاذ الدكتور طاهر محسن منصور

رئيس جامعة شط العرب

الطرف الثاني

الأستاذ الدكتور عدنان عبد الله عتيق

رئيس الجامعة التقنية الجنوبية

